

لائحة الاحتياجات

للاتحاد السعودي للالعاب الجلوس والكراسي

1447 هـ - 2025 م

- أصدر رئيس اللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية القرار الإداري رقم 19022 وتاريخ 30 / 7 / 1437هـ بتأسيس الاتحاد السعودي لألعاب الجلوس والكراسي .

- تم تعيين الأستاذ خالد بن مسعود الهاجري رئيساً للاتحاد بموجب قرار رئيس اللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية رقم 21761 وتاريخ 10 / 8 / 1444هـ.

- تم اعتماد تشكيل أعضاء مجلس إدارة الاتحاد السعودي لألعاب الجلوس والكراسي بموجب قرار رئيس اللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية رقم 23195 وتاريخ 14 / 6 / 1446هـ.

المعلومات البنكية:

الحساب البنكي للاتحاد السعودي لألعاب الجلوس والكراسي :

البنك السعودي للاستثمار- ايبان رقم :

SA506500000101733409001

معلومات التواصل:

info@sfscg.sa

التعريفات

1	الوزارة	وزارة الرياضة
2	الوزير	وزير الرياضة
3	اللجنة الأولمبية	اللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية
4	المكتب	مكتب الوزارة في المنطقة أو المحافظة
5	اللائحة	لائحة تنظيم أوضاع اللاعبين الصادرة من الاتحاد
6	النظام الرقمي	موقع إلكتروني معتمد لدى الوزارة او الاتحاد يحتوي على إجراءات لإنجاز متطلبات الأندية الرياضية والاتحاد
7	الاتحاد	الاتحاد السعودي للألعاب الجلوس والكراسي
8	النادي	هيئة رياضية له شخصية اعتبارية مستقلة مرخص له من الوزارة وعضو في الاتحاد ويخضع لأشراف الوزارة
9	المركز	هو مركز تابع للاتحاد يهتم بتدريب اللاعبين وفق أسس فنية عالية
10	سكور شيد	هو استمارة تسجيل احداث المباراة بشكل مفصل
11	ذوي الاعاقة	كل شخص لديه أعاقة حركية تتأثر قدرته على التحكم في حركة جزء او أجزاء متعددة من جسمه.
12	الاحتجاج	اعتراض بناءً على وقائع حدثت ولها تأثير مباشر على المباراة

المادة الأولى:

لائحة الاحتجاج الأدوار التمهيدية:

- 1 / 1 يقدم الاحتجاج في استمارة تسجيل المباراة بعد نهايتها مباشرةً بوقت لا يتجاوز (30 دقيقة) كحد أقصى تحسب من انطلاقه صافرة الحكم بإعلان نهاية المباراة (على حسب الوقت المدون في استمارة التسجيل).
- 2 / 1 يجب على مقدم الاحتجاج تعبئة النموذج الخاص بذلك (مرفق صورة منه) مع تسديد الرسوم والبالغة (1000) ألف ريال.
- 3 / 1 يجب تقديم مسببات (مسوغات ودلائل) الاحتجاج إلى ممثل الاتحاد في موعد اقضاه (48 ساعة) من نهاية المباراة.
- 4 / 1 في حال تم قبول الاحتجاج يرد المبلغ إلى النادي، وفي حال تم رفض الاحتجاج أو انتهاء وقت تقديم مسببات الاحتجاج يصادر المبلغ إلى حساب الاتحاد.

المادة الثانية:

لائحة الاحتجاج في الأدوار النهائية :

- 1 / 2 - يقدم الاحتجاج في استمارة تسجيل المباراة بعد نهايتها مباشرةً بوقت لا يتجاوز (5 دقائق) كحد أقصى تحسب من انطلاقه صافرة الحكم بإعلان نهاية المباراة (على حسب الوقت المدون في استمارة التسجيل).
- 2 / 2 - يجب على مقدم الاحتجاج تعبئة النموذج الخاص بذلك (مرفق صورة منه) مع تسديد الرسوم والبالغة (1000) ألف ريال.
- 3 / 2 - يجب تقديم مسببات (مسوغات ودلائل) الاحتجاج إلى ممثل الاتحاد في موعد اقضاه (10 دقائق) من نهاية المباراة.
- 4 / 2 - في حال تم قبول الاحتجاج شكلاً وموضوعاً يرد المبلغ إلى النادي، وفي حال تم رفض الاحتجاج أو انتهاء وقت تقديم مسببات الاحتجاج يصادر المبلغ إلى حساب الاتحاد.

نموذج احتجاج

- يعبأ من قبل ممثل النادي المقدم للاحتجاج:

بطولة:
التاريخ / / 14هـ الموافق / / 20 م مكان البطولة:
موضوع الاحتجاج:

مقدم الاحتجاج:

الاسم: النادي الصفة: التوقيع:

- يعبأ من قبل الحكم العام / ممثل الاتحاد:

رسوم الاحتجاج:

مرفق رسم الاحتجاج وقدره (ألف 1000 ريال)

اسم مستلم الرسم الأستاذ / الصفة التوقيع

تاريخ استلام الاحتجاج مع رسم الاحتجاج / / 14 هـ الساعة --- --

- يعبأ من قبل اللجنة الفنية:

قرار اللجنة الفنية:

- 1

- 2

- 3

- 4

- 5

الاسم: الصفة: عضو لجنة التوقيع:

الاسم: الصفة: عضو لجنة التوقيع:

الاسم: الصفة: عضو لجنة التوقيع:

الاسم: الصفة: رئيس اللجنة الفنية التوقيع: